ان كان نصفة فعل كالخالق ولا عينه اي زايد عليه ولا غيره اي غير منفك
عنه ان كان نصفة ذات كالعالم وعلى قول غيره السابق ايضا عينه كما
في الجامد وهو تحرير حسن المبحث الثاني في بيان ان الابتدا بالبسملة
مع اشتمالها على لفظ الجلالة وقد ذكره في ضمن جواب سؤال مقدر تقديره ان
يقال المبتدي بالبسملة ليس مبتدئا بذكر الله اذ المحكوم على اسم مبتدأ من
ذلك فلم لم يقل بالله بدل بسم الله فيكون ابتداؤه حينئذ بذكر الله
وجوابه انه انما لم يقل بالله بدل بسم الله فيها لانه اذا قال بسم الله
كانه قال بالله لان كل حكم ورد على اسم فهو محمول على انه وارد
على مدلوله لانه الظاهر منه فلا يحمل على انه وارد عليه نفسه الا
بقرينة كامتناع ورود على مدلوله عند الحاكم في قول النحوي ضرب
فعل فان الحكم بالفعلية فيه انما هو وارد على ضرب نفسه لا على مدلوله
من الحدث والزمان بقرينة امتناع ورود عليه او الفعلية المحكوم بها
انما يتصف بها عنده اللفظ فان قلت كيف حكم على ضرب في التركيب
المذكور بانه فعل والمحكوم عليه لا يكون الا اسما قلت ذاك في المحكوم
عليه مدلوله اما المحكوم عليه نفسه كما هنا فلا يلزم ان يكون اسما
بل يكون فعلا وحرفا وغيرهما كما قال ابن مالك وقول جمع منهم الوصي المحكوم
عليه فيما ذكر ليس هو ضرب نفسه بل ضرب آخر مدلول عليه به كما قال
السيد رحمه الله ليس بصحيح لان دلالة الالفاظ على انفسها ان شئت قلت ليس
بالوضع قطعا لثبوتها في الالفاظ المهملة كديز لك جستق مهمل وذعوى وضع
المهملات للدلالة على انفسها لا يفهم عليه من له مسكة في مباحث الالفاظ
والتحقيق ان الالفاظ لا توصف بالفعلية والاسمية والحرفية في انفسها بل بالقياس

الى

الحاصل وضعت هي بإزائها من المعاني فاذا اردت ان تحكم على لفظ بما
ثبت له في نفسه ولفظت به واجريت الحكم وقلت ضرب مثلا مركب
من ثلاثة احرف لم يكن هذا الضرب الا على شيء هو المحكوم عليه بالتركيب
بل هو نفسه محكوم عليه بذلك وقد احضرته في ذهن السامع بان لفظ
به ولذلك اذا حكمت على لفظ بالقياس الى ما وضع له وعين بازائه كما اذا
قلت ضرب فعل ماض لم يكن المحكوم عليه الا نفس ما تلفظت به وان
كان فعل ماض اضافة بالمحكوم به مستفادا له من غيره والمقصود انه
فعل ماض بسبب كونه موضوعا لمعناه انتهى وذلك الحكم الكلي المذكور
الموجه بما مر ظاهر لانه اذا قيل ذكر اسم زيد الذي هو جزئي من جزئياته
فليس معناه المحمول عليه انه ذكر لفظ الاسم بل هو انه ذكر لفظ زيد بالاضافة
البيانية لانه مدلول لاسم زيد الوارد عليه الحكم بالذكر اقول ذلك اي
مدلول اسم زيد كما هو ظاهر مما مر في تعريف الاسم لغة اللفظ الدال
عليه وهو بحسب الواقع لفظ زيد فيحمل الحكم الوارد على اسم زيد
على انه وارد عليه واذا ظهر ذلك فيما ذكر بالوجه المذكور فكذا يقاس
عليه في ذلك بسم الله ابتدي الذي هو اصل بسم الله الصادر ممن
ابتدأ فعله به على احد الاوجه السابقة فيه فيقال وان لم يجر على
الاسلوب السابق ليس معناه المحمول عليه ابتدي بلفظ اسم الله بل
معناه ابتدي بدل لو اسم الله وهو ان اريد باسم الله اللفظ الدال على مجرد
ذات الله لفظ الله بالاضافة البيانية فكانه اي المبتدي ببسم الله
المقدر بسم الله ابتدي على ما مر قال وفي الحالة هذه باالله ابتدي
وحينئذ يتوجه عليه ان يقال اذا كان الامر كذلك فلم لم يات به نفسه

اذ مقتضى الاسلوب السابق ان يقال ليس معناه ابتدي بلفظ الاسم بل لانه ذكر لفظ اسم الله

Copyright Digitized by Google